

بناء على المرسوم الملكي رقم م/٨ وتاريخ ٤/٦/١٤١٤هـ وبناءً على المادة ٣٨ من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وإشارة إلى لائحة تأديب الطلاب، تود الكلية التأكيد على تجنب السلوكيات الخاطئة، على النحو التالي :

● أنواع المخالفات:

- ١- التدخين داخل الحرم الجامعي
- ٢- عدم الالتزام بالزي الرسمي وعدم الظهور بالمظهر اللائق
- ٣- الاعتداء على الممتلكات العامة
- ٤- عدم التعاون مع مسؤولي الضبط

● العقوبات:

- ١- الانذار الكتابي
- ٢- الحرمان من حضور محاضرة أو أكثر
- ٣- الحرمان من تسجيل في المقررات
- ٤- الترسيب في المقررات
- ٥- بالإضافة إلى عقوبات أخرى قد تصل إلى الفصل في الجامعة

● من له الحق بالضبط:

- ١- موظفو الأمن والسلامة
- ٢- عميد الوحدة التعليمية والوكلاء ورؤساء الأقسام العلمية
- ٣- منسوبي الجامعة من أعضاء هيئة تدريس وموظفين ومن في حكمهم